اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

حتى عام 1998، وبالإضافة إلى ذلك، يمثل نظام روما الأساسي خطوة مهمة في جمع الأنظمة القانونية العالمية المختلفة، فعلى سبيل المثال، وبمقارنة مع المحاكم الجنائية الدولية القائمة الخاصة بيوغسلافيا السابقة ورواندا (اللتان تأثرتا إلى حدّ كبير بنظام القانون العام)، يمثل تأسيس دائرة ابتدائية كنوع من الرقابة على المدعي العام وإمكانية مطالبة الضحايا بتعويضات، يمثل إضافات مستمدة من أنظمة القانون المدني.

ويعتبر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية مبتكرًا بشكل ملحوظ في مجالات مثل تعريف الجرائم، والاعتراف بحق الضحايا في التعويضات.

وفي جويلية 2002، عندما دخل نظام روما الأساسي حيز النفاذ، اعتمدت جمعية الدول الأطراف وثيقتين، وثيقة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، ووثيقة أركان الجرائم. وتعتبر القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وثيقة تساعد المحكمة في تنفيذ نظام روما الأساسي وتوضيح الإجراءات أمام المحكمة، في حين تساعد وثيقة أركان الجرائم المحكمة في تفسير وتنفيذ الجرائم الموضوعية في النظام الأساسي، ألا وهي الإبادة الجماعية، وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وربما يجري تعديل وثيقتي أركان الجرائم والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات من خلال اقتراح من جانب (أ) أي دولة طرف، (ب) القضاة العاملين بأغلبية مطلقة، و(ج) المدعي العام. ويتعيَّن اعتماد التعديلات بأغلبية الثلثين من أعضاء جمعية الدول الأطراف،

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

ويجب أن تكون متوافقة مع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (المادتان 9 و51 من نظام روما الأساسي).

المطلب الثاني: مبررات إنشاء المحكمة الجنائية

الفرع الأول: تحقيق العدالة للجميع : من خلال الفترات الزمنية التي مرت بعد إنشاء الأمم المتحدة تبين مدى الحاجة إلى إنشاء محكمة جنائية دولية، حيث تبين لها من واقع المجتمع الدولي وما يشهده من تغيرات أن قدرة المرء على الشر ليس لها حدود، وذلك من خلال أفعال القتل الجماعي وانتهاكات حقوق الانسان الجسيمة فجرائم متعددة كانت موجودة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية مثل الإبادة ، وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في كمبوديا سنة 1970 والتي أدت إلى مليون قتيل، كذلك النزاعات المسلحة في الموزمبيق ليبيريا، والسلفادور، بالإضافة إلى استمرار المذابح في شتى البقاع

الفرع الثاني: تثبيت دعائم القانون الدولي الجنائي : القانون الجنائي الدولي هو مجموعة القواعد التي تبين الأفعال التي تعد جرائم دولية وتحدد العقوبات المقررة لها، وتبين الإجراءات التي يتعين اتباعها عند ارتكاب إحدى هذه الجرائم، ليتسنى تطبيق العقاب على من تثبت مسؤوليته عنها، ولتحقيق الفاعلية والاحترام لأحكام هذا القانون، ولابد من وجود جهاز قضائي دولي دائم.

الفرع الثالث: الحيلولة دون محاكمة المتهمين أمام محاكم خاصة أو مؤقتة : يقلل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية من قيام محاكم خاصة لمحاكمة بعض المجرمين الدوليين، فهناك بعض المحاكمات تأسست لمعاقبة

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

بعض المتهمين في نزاعات محددة، وقد أثارت تلك المحاكم وقوانينها وعقوباتها تساؤلات جوهرية حول مدى اتفاقها مع مبادئ القانون الشرعية والاعتبارات العامة الأخرى للعدالة، فمحاكمات (نورمبرج وطوكيو) طبق فيها الحلفاء قانون خاصًا لأنفسهم، وقانونً الخاص للمهزومين كما أن انشاء محكمة جنائية دولية دائمة سيغني حتما عن إنشاء محاكم خاصة بموجب قرارات من مجلس الأمن كمحكمتي يوغسلافيا ورواندا ؛ لان إنشاء مثل هذه المحاكم وإقرار نظام أساسي لها حتما سيستغرق وقتا طويلا لإقراره، مما يؤدي إلى صعوبة الحصول على أدلة للجرائم المرتكبة بسبب تبدد الرغبة السياسية إجراء هذه المحاكمات .بعد هذا العرض لنشأة المحكمة من الناحية التاريخية وعقب تحمل العالم مسؤولية إيجاد كيان قانوني جنائي دولي هدفه مكافحة الجرائم الدولية الأكثر خطورة، فإنه يمكننا ولو نسبيا ايجاد ضابط ورادع للجرائم الدولية.

المطلب الثالث: هيكل وتنظيم المحكمة الجنائية الدولية

تتألف المحكمة الجنائية الدولية من عدة أجهزة رئيسية: مكتب المدعي العام، الشُعب والدوائر القضائية وقلم المحكمة، وهيئة الرئاسة ، كما أن هناك جمعية للدول الأطراف وفيها يكون لكلّ دولة طرف ممثل واحد، وأن هذه الجمعية وليس المحكمة نفسها، هي المسؤولة عن اعتماد القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، وعن توفير الرقابة الإدارية على هيئة الرئاسة، والمدعي العام والمسجل في ما يتعلّق بإدارة

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

المحكمة، وعن النظر في ميزانية المحكمة والبتّ فيها، وعن النظر في أية مسألة تتعلّق بعدم التعاون من جانب الدول الأطراف.

الفرع الأول: مكتب المدعي العام

يشغل منصب المدعي العام اعتبارًا من 15 جويلية 2012 المدعية العامة **فاتو بنسودا** من غامبيا وهي خلفت لويس – **مورينو أوكامبو** من الأرجنتين، و الان نجد المدعي العام **كريم خان** و حسب النظام الأساسي، المادة 42، ويعتبر مكتب المدعي العام "مسؤولًا عن تلقى الإحالات وأية معلومات موثقة عن جرائم تدخل في اختصاص المحكمة، وذلك لدراستها ولغرض الاضطلاع بمهام التحقيق والمقاضاة أمام المحكمة"

ويتمّ انتخاب المدعي العام لمدة تسع سنوات غير قابلة للتجديد من خلال أي أغلبية مطلقة لأعضاء جمعية الدول الأعضاء، ويمكن أن يساعده نائب أو أكثر للمدعي العام يتمّ انتخابهم بنفس الطريقة من قائمة مرشحين يقدمها المدعي العام.

ويكون المدعي العام والنائب (أو النواب) مستقلين استقلالًا تامًّا ويجب أن يكونوا من جنسيات مختلفة. ويجب أن يكون من شخصيات ذات مستويات أخلاقية عالية، وكفاءة عالية، ومن ذوي الخبرة في القضايا الجنائية ولا يجوز أن يرتبطوا بأية وظيفة مهنية أخرى أثناء ممارسة وظيفة المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أو نائبه.

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

وبإمكان المدعي العام ترشيح الموظفين الضروريين لعمله مثل المستشارين أو المحققين.

وانطلاقا من النظام الأساسي، المادة 18-6، وإذا خلص المدعي العام إلى أن هناك أساسًا معقولًا لمباشرة تحقيق، وجب عليه أن يطلب إذنًا من الدائرة الابتدائية، ريثما يصدر عن الدائرة التمهيدية قرار، للمدعي العام، "على أساس استثنائي، أن يلتمس من الدائرة التمهيدية سلطة إجراء التحقيقات اللازمة لحفظ الأدلة، إذا سنحت فرصة فريدة للحصول على أدلة هامة أو كان هناك احتمال كبير بعدم إمكان الحصول على هذه الأدلة في وقت لاحق"

الفرع الثاني: الدوائر والقضاة

حسب نص المادة 36 من نظام روما الأساسي، يتألف الجهاز القضائي للمحكمة الجنائية الدولية من ثمانية عشر قاضيًا مقسمين إلى دوائر مختلفة، ويتمّ انتخاب القضاة من قبل جمعية الدول الأطراف من قائمة مرشحين تقدمها الدول الأطراف ويتمّ اختيارهم من بين الأشخاص الذين يتحلّون بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة، وممن تتوافر فيهم المؤهلات المطلوبة في دولة كل منهم للتعيين في أعلى المناصب القضائية، ويجب أن يتميّزوا بالكفاءة المهنية في المجالات ذات الصلة بالقانون الدولي مثل القانون الإنساني أو قانون حقوق الإنسان ويمتلكون الخبرة الضرورية ذات الصلة بمجال القانون الجنائي والإجراءات الجنائية.

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

وعند اختيار القضاة، يجب أن تأخذ الدول الأطراف بعين الاعتبار الحاجة إلى تمثيل الأنظمة القانونية الرئيسية في العالم، والتمثيل الجغرافي المتساوي، والتمثيل العادل بين الجنسين. ويتولى القضاة مناصبهم لفترة تسع سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم. ولا يجوز لهم أن يرتبطوا بأي عمل وظيفي آخر.

و استنادا إلى المادة 39 من نظام روما الأساسي يقسم القضاة إلى ثلاث شعب، وتنفذ وظائفهم القضائية عن طريق ثلاث دوائر:

الفرع الرابع: شعبة الاستئناف وتتألف من الرئيس وأربعة قضاة، ودائرة الاستئناف وتتألف من جميع قضاة الشعبة.

اولاً: الشعبة الابتدائية وتتألف من عدد لا يقلّ عن ستة قضاة، الدائرة الابتدائية وتتألف من ثلاثة قضاة من قضاة الشعبة.

ثانياً: الشعبة التمهيدية وتتألف من عدد لا يقلّ عن ستة قضاة؛ وتتحدّد تركيبة الدائرة التمهيدية وفقًا للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

وينصّ النظام الأساسي على إمكانية وجود أكثر من دائرة محاكمة أو دائرة ابتدائية تعمل في آنٍ واحد عندما يتطلب عبء عمل المحكمة ذلك.

الفرع الخامس: قلم المحكمة

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

إنطلاقاً من المادة 43 النظام الأساسي فإن قلم المحكمة هو الجهاز الإداري للمحكمة الجنائية الدولية. ويتولى مسؤولية الجوانب غير القضائية لإدارة المحكمة وتزويدها بالخدمات ويتمّ انتخاب المسجل بالأغلبية المطلقة للقضاة لمدة خمس سنوات، قابلة لإعادة الانتخاب لمرة واحدة، ويجوز أن يكون له نائب مسجل عند الحاجة، والذي يجري انتخابه بنفس الطريقة. ويمارس المسجل وظائفه بموجب سلطة رئيس المحكمة، وتشمل مسؤوليات المسجّل تأسيس وحدة للمجني عليهم والشهود (المادة 43-6 من نظام روما الأساسي)، التي تتولى مسؤولية مساعدة المجني عليهم والشهود الذين يمثلون أمام المحكمة والأشخاص الآخرين الذين قد يتعرّضون للخطر بسبب إدلاء الشهود بشهاداتهم، أي، تعرّض عائلاتهم للخطر، وتقوم الوحدة بتوفير إجراءات الحماية، والترتيبات الأمنية، والمشورة، والمساعدات الأخرى المناسبة.

4الفرع السادس: هيئة الرئاسة

إستناداً إلى المادة 38، يتمّ انتخاب ثلاثة قضاة بالأغلبية المطلقة للقضاة لمنصب الرئيس ونائبي الرئيس الأول والثاني، لمدة ثلاث سنوات، ويمكن إعادة انتخابهم لمرة واحدة، وتتحمل هيئة الرئاسة المسؤولية عن الإدارة الصحيحة للمحكمة وعن أية وظيفة أخرى توكل لها وفقًا للنظام الأساسي

المبحث الرابع: الاختصاص القضائي

المطلب الأول: ممارسة الاختصاص القضائي

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

ينص نظام روما الأساسي للمحكمة على إمكانية ممارسة اختصاصها القضائي إذا ما أحالت دولة طرف (المادة 14)، أو مجلس الأمن (المادة 13) قضية معينة إلى المدعي العام. ويمكن للمدعي العام البدء بممارسة اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، بمبادرة منه، وتحت سلطة دائرة ابتدائية (المادة 15) لكن، كما تمّ توضيحه، إذا ما أحالت دولة طرف أو المدعي العام حالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، فإن هناك شرطًا مسبقًا في ممارسة المحكمة لاختصاصها: يجب أن تكون الدولة التي ينتمي إلى جنسيتها المتهم أو الدولة حيث ارتكبت على أرضها الجريمة طرفًا في النظام الأساسي. ولا يتجاوز هذا الشرط سوى إحالة من قبل مجلس الأمن (المادة 13)، ومن الممكن كذلك لدولة ليست طرفًا في النظام الأساسي، ولكنها إما أن تكون دولة جنسية المتهم أو الدولة التي ارتكبت الجريمة على أراضيها، أن تقبل اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في ما يخصّ قضية ما، على أساس خاص، وفي هذه الحالة يجب أن تتفق على التعاون التام مع المحكمة (المادة 12).

فضلًا عن ذلك، حتى في حال ممارسة المحكمة لاختصاصها، يستطيع مجلس الأمن إيقاف المحكمة أو منعها من التحقيق أو في محاكمة حالةٍ ما، باعتماد قرار في ذلك الخصوص بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ويستغرق هذا التأخير اثني عشر شهرًا ويمكن تجديده لفترة غير محدّدة (المادة 16).

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

يمكن للمحكمة الجنائية الدولية أن تمارس اختصاصها فحسب على جريمة ما إذا ما قبلت الدولة التي ينتمي إليها المتهم أو التي وقعت الجريمة على أراضيها، اختصاص المحكمة في هذه الجريمة بالمصادقة على نظام روما الأساسي (المادة 12 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية)، وهناك قيد إضافي على هذا الاختيار إذا ما تماثلت الدولة التي ينتمي إليها المتهم والدولة التي ارتُكبت الجريمة على أراضيها، وفي نزاعات اليوم، هذه هي الحالة السائدة تقريبًا.

لا يطبق هذا التقييد إذا ما أحيلت قضية ما من قبل مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة (المادة12-2).

عند المصادقة على نظام روما الأساسي، يمكن للدول أن تختار رفض اختصاص المحكمة على جرائم الحرب لمدة سبع سنوات (المادة 124).

لا يجوز للمحكمة ممارسة اختصاصها في دعوى إذا ما قامت دولة ما لها ولاية عليها بإجراء تحقيق أو محاكمة في القضية، ويمكن فرض هذا إذا ما استطاعت المحكمة إثبات أن المداولات قد اتخذت لغرض حماية المتهم من المسؤولية الجنائية أمام المحكمة الجنائية الدولية، في حال وجود تأخير غير مبرّر في الإجراءات الوطنية، أو في حال عدم إجراء هذه الإجراءات بصورة تتّسم بالاستقلال أو النزاهة (المادتان 17 و20).

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

يجوز للمحكمة أيضًا أن تمارس اختصاصها إذا ما أثبتت أن الدولة غير قادرة على تنفيذ التحقيق أو المحاكمة – مثلًا، بسبب انهيار كليّ أو جوهري لنظامها القضائي الوطني أو بسبب عدم توافره (المادة 17-3).

المطلب الثاني: الاختصاص الموضوعي

الفرع الأول:جريمة الإبادة الجماعية (المادة 6)

ولأغراض النظام الأساسي، تعني كلمة ''الإبادة الجماعية'' أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو اثنية أو عرقية أو دينية، بصفتها هذه، إهلاكًا كليًّا أو جزئيًّا مثل:

(أ) قتل أفراد الجماعة؛

(ب) إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة؛

(ج) إخضاع الجماعة عمدًا لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كليًّا أو جزئيًّا؛

(د) فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة؛

(هـ) نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

هذا التعريف مستمد من اتفاقيّة منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948

اولاً: اركان جريمة الإبادة الجماعية

1- **الركن المادي لجريمة الإبادة الجماعية**

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

يقصد بالركن المادي لجريمة إبادة الجنس البشري إقدام مرتكب هذه الجريمة على إتيان أحد الأفعال التي نصت عليها المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس البشري ، أو المادة السادسة من نظام روما الأساسي وهي قتل أفراد أو أعضاء الجماعة. أو إلحاق أذى أو ضرر جسدي أو عقلي خطير أو جسيم بأعضاء الجماعة. وإخضاع الجماعة لظروف وأحوال معيشية قاسية يقصد منها إهلاكها أو تدميرها الفعلي كلياً أو جزئياً. وفرض تدابير ترمي إلى منع أو إعاقة النسل داخل الجماعة. إضافة إلى نقل أطفال أو صغار الجماعة قهراً وعنوة من جماعتهم إلى جماعة أخرى[i]. وتعد الأفعال المشكلة للركن المادي لجريمة إبادة الجنس البشري، من قتل أفراد أو أعضاء الجماعة، أو إلحاق الأذى أو الضرر الجسدي أو العقلي الخطير والجسيم بأعضاء الجماعة، من أبرز صور الركن المادي لجريمة الإبادة الجماعية.

إن من أهم الصور التي نصت عليها اتفاقية منع الإبادة الجماعية قتل أفراد الجماعة أو الإضرار بها. ويقصد بهذا الفعل، ضرورة وقوع القتل الجماعي، وإن كان لا يشترط أن يصل القتلى إلى عدد معين، إذ تقع جريمة الإبادة سواء وقع القتل على جميع أعضاء الجماعة أو على بعضهم فقط، أي تستوي أن تكون الإبادة كلية أم جزئية، كما يستوي وقوع القتل على أي فرد أو عضو من أعضاء الجماعة دون تمييز

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

بين الرجال أو النساء، على الأطفال أو الكبار أو الشيوخ، من زعماء الجماعة أم من أعضائها العاديين، كما يستوي أن يقع القتل من خلال إتيان سلوك إيجابي أو سلوك سلبي، وأياً كانت وسيلته[1].

2- الركن المعنوي

يعد الركن المعنوي ركنا أساسيا في جريمة الإبادة الجماعية إذ بدونه لا يمكن تجريم هذه الجريمة الدولية الخطيرة، حيث جاء في المادة الثانية من اتفاقية منع الإبادة الجماعية حين عرفت مفهوم الإبادة أنها "كل عمل يرمي إلى إفناء شامل أو جزئي لإحدى المجموعات القومية أو العنصرية أو الدينية"، ويتضح من نص المادة أن ثمة قصد يهدف إلى دمار كلي أو جزئي عن علم وإرادة الفاعل لارتكاب الجريمة.

ويتمثل الركن المعنوي لهذه الجريمة الدولية بالقصد الجنائي العام، حيث من الواضح أن جريمة الإبادة، هي جريمة مقصودة، يأخذ ركنها المعنوي صورة القصد الجنائي الذي يتكون من عنصري العلم والإرادة وهو ما تضمنته المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية التي بيّنت صور هذه الجريمة التي تتشكل من القصد الخاص والقصد العام، فالقصد العام يتمثل في الإرادة والعلم، إذ أن الجاني يجب أن يعلم بأن الفعل الذي يرتكبه من خلال قتله لأعضاء من الجماعة من شأنه إلحاق أذى جسدي أو

---

[1]- انظر في ذلك نص المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس البشري اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق أو للانضمام بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 260 ألف (د-3) المؤرخ في 9 كانون الأول/ديسمبر، 1948م تاريخ بدء النفاذ: 12 كانون الأول/ يناير 1951م، وفقا لأحكام المادة13

اسم ولقب الأستاذ: داود كمال

البريد الالكتروني:

kamel.daoud@univ-msila.dz

بطاقة تواصل ومعلومات المقياس

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الحقوق

المستوى الدراسي: السنة الثالثة قانون عام

السداسي: الثاني الموسم الجامعي 2023\2024

الرصيد:02 المعامل: 01 الحجم الساعي:03 أسبوعيـــا

الافواج من 09 الى 16

معنوي خطير بأعضائها أو إخضاعهما عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كليا أو جزئيا، وغيرها من الأفعال المجرمة التي تضمنتها المادة الثانية المشار إليها، أضف إلى ذلك عنصر العلم الذي يفترض أن يدركه الجاني بأن الأفعال التي ارتكبها تشكل خرقا فاضحا يهدد حياة الجماعة، ومن ثم يجب أن تنصرف إرادته للفعل الذي يؤدي إليها وهذا مفاده تزامن الركن المادي والمعنوي معاً ليكونا وحدة واحدة في مظهر السلوك الجرمي والذي ينطبق عليه قانون الإبادة الجماعية.[2]

3- الركن الدولي:

جريمة الابادة الجماعية جريمةٌ دولية لا بد لنا من الإشارة إلى الركن الدولي كون أن هذه الجريمة في اغلب ومعظم الاوقات تكون صادرة عن حكام الجماعات والتي تكون بيدها السلطة والإدارة. وهذه الجريمة اكتسبت هذه الصفة نتيجة لعدة عوامل والتي تتمثل في:

أن تكون هذه الجريمة قد ارتكبت على يد شخص صاحب سلطة وادارة.

ان يرتبط ارتكاب هذه الجريمة بالسلطة القائمة اكانت بشكل مباشر ام غير مباشر.

---

[2]- **سوسن تمرخان بكة، الجرائم ضد الإنسانية في ضوء أحكام النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الطبعة الأولى، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2006م، ص 325.**